

قرار

وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، رئيس المجالس
الإدارية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين

رقم 063.22 بتاريخ 09 نونبر 2022

بشأن تحديد كيفية تنظيم التكوين وامتحان التخرج للناجحين في مباراة توظيف
أطر الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي، الأطر النظامية للأكاديميات الجهوية
للتربية والتكوين



وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة رئيس المجالس الإدارية للأكاديميات الجهوية
للتربية والتكوين،

بناء على القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الصادر بتنفيذه
الظهير الشريف رقم 1.00.203 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000) كما وقع تغييره وتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.672 الصادر في 27 من محروم 1433 (23 ديسمبر 2011) في شأن إحداث وتنظيم
المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين، كما وقع تغييره وتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.02.376 الصادر في 6 جمادى الأولى 1423 (17 يوليوليو 2002) بمثابة النظام الأساسي
الخاص بمؤسسات التربية والتعليم العمومي، كما وقع تغييره وتميمه؛

وعلى الأنظمة الأساسية الخاصة بأطر الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الصادرة في 15 مارس 2019،
كما وقع تتميمها، ولاسيما المادة 26 منها؛

وعلى قرار وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، رئيس المجالس الإدارية للأكاديميات الجهوية
للتربية والتكوين رقم 061.22 بتاريخ 9 نونبر 2022 بتحديد شروط وإجراءات وبرامج تنظيم مباراة التوظيف
في الدرجة الثانية لملاхи الاقتصاد والإدارة والملحقين التربويين والملحقين الاجتماعيين، الأطر النظامية
لالأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، ولاسيما المادة 17 منه؛

قرر ما يلي:

الباب الأول: مقتضيات عامة

المادة الأولى

تطبيقاً لمقتضيات المادة 17 من القرار المشار إليه أعلاه، رقم 061.22 بتاريخ 9 نونبر 2022، تحدد
بموجب هذا القرار كيفية تنظيم التكوين بسلك تكوين أطر الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي
 بالمراسك الجهوية لمهن التربية والتكوين وامتحان التخرج منه بالنسبة للناجحين في مباراة توظيف
أطر الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي، الأطر النظامية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.

المادة 2

يستفيد من التكوين بسلك تكوين أطر الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي بالمراسك الجهوية
لمهن التربية والتكوين، المترشحون الناجحون بصفة نهائية في مباراة توظيف ملاхи الاقتصاد
والإدارة والملحقين التربويين والملحقين الاجتماعيين من الدرجة الثانية، الأطر النظامية
لالأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، المشار إليهم بعده بـ "الطالبات والطلبة".



الباب الثاني: تنظيم السنة التكوينية

المادة 3

يتلقى الطالبات والطلبة بسلك تكوين أطر الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي، تكويناً يؤهلهم لمزاولة مهامهم بمؤسسات التربية والتعليم العمومي، ويشتمل على مجموعات لتكوين، وتداريب ميدانية، بالإضافة إلى المشروع الشخصي المؤطر.

المادة 4

تستغرق مدة التكوين بسلك تكوين أطر الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي، سنة تكوينية واحدة، ويهدف التكوين بهذا السلك إلى تمكين الطالبات والطلبة المتدربين من الكفايات المهنية الضرورية، للارتقاء بجودة الخدمات المقدمة من لدن مؤسسات التربية والتعليم العمومي، المتعلقة بالدعم الإداري والتربوي والاجتماعي.
ويقدم التكوين في صيغ متعددة تشمل التكوين الحضوري، والتكوين بالمشروع، والتكوين بالنظرير والتكوين عن بعد.

المادة 5

تمتد السنة التكوينية لفترة لا تقل عن سبعة (7) أشهر متواصلة، وتنقسم إلى فترتين اثنتين، يخضع الطالبات والطلبة خلالها لمقتضيات الأنظمة الداخلية للمراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين.

المادة 6

تمتد الفترة الأولى على مدى اثني عشر (12) أسبوعا دراسيا موزعة على النحو الآتي:
 - يخصص الأسبوع الأول لاستقبال الطالبات والطلبة، وإجراء التقويم التشخيصي الذي يهدف إلى تحديد مكتسباتهم القبلية؛
 - تخصص عشرة (10) أسابيع المولية لإنجاز مجموعات الفترة الأولى والتداريب الميدانية؛
 - يخصص الأسبوع الأخير لإجراء اختبارات التصديق على المجموعات المبرمجة خلال هذه الفترة.

المادة 7

تمتد الفترة الثانية على مدى اثني عشر (12) أسبوعا دراسيا موزعة على النحو الآتي:
 - تخصص عشرة (10) أسابيع الأولى لإنجاز مجموعات الفترة الثانية والتداريب الميدانية؛
 - يخصص الأسبوع ما قبل الأخير لإجراء اختبارات التصديق على المجموعات المبرمجة خلال هذه الفترة؛
 - يخصص الأسبوع الأخير لإجراء اختبارات التصديق الاستدراكي، وامتحان التخرج.

المادة 8

ينظم التكوين بسلك تكوين أطر الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي في إطار الوحدات المقيدة في الجداول الواردة في الملحق رقم 1 المرفق بهذا القرار. وتحدد برامج المجموعات بموجب مقرر للسلطة الحكومية المكلفة بال التربية الوطنية. غير أنه يمكن بعد موافقة مجلس المركز المعنى، إعادة توزيع هذه المجموعات شريطة مراعاة التمفصل بينها، والحفاظ على الغلاف الزمني المخصص لكل مجموعة. كما يمكن برمجة مجموعات إضافية بعد موافقة مجلس المركز المعنى.



المادة 9

تنجز التدريب الميدانية في مؤسسات التربية والتعليم العمومي، تحت إشراف أستاذ(ة) مكون(ة) بالمركز الجهوي لمهن التربية والتكوين، وبتأطير من قبل مدير مؤسسة للتربية والتعليم العمومي، وتخصص لها ست (6) ساعات أسبوعية على مدى عشرين (20) أسبوعا.

المادة 10

تقوم المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين بمراعاة المادة 9 أعلاه، وبنسيق مع الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين بتنظيم التدريب الميدانية.

المادة 11

ينجز كل طالب(ة) بسلك تكوين أطر الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي، مشروعًا شخصياً مؤطرًا، تحت إشراف أستاذ(ة) مكون(ة) بالمركز الجهوي لمهن التربية والتكوين الذي ينتمي إليه، يتم عرضه ومناقشه أمام اللجنة المنصوص عليها في المادة 19 بعده.

الباب الثالث: نظام التقويم

المادة 12

يتم تقويم كفايات الطلبة (ات) عند نهاية كل مجزوءة من خلال وضعيات مركبة، ويحتسب معدل تقويم المجزوءة من:

- النقط المحصل عليها في التقويمات التي تتخلل المجزوءة، وتحسب بنسبة 25%;
- والنقطة المحصل عليها في اختبار نهاية المجزوءة، وتحسب بنسبة 75%.

وتنظم اختبارات نهاية كل مجزوءة بشكل موحد على مستوى كل مركز جهوي لمهن التربية والتكوين، وفروعه الإقليمية ولحقاته.

المادة 13

تخصص في نهاية السنة التكوينية فترة لتنظيم اختبارات التصديق الاستدراكي لفائدة الطلبة (ات) الذين لم يتمكنوا من استيفاء إحدى مجزوءات الأسدوس الأول أو الثاني أوهما معا، وفي هذه الحالة لا تحتسب النقط المحصل عليها في التقويمات التي تتخلل المجزوءة أو المجزوءات المعنية.

المادة 14

يتم الإعلان عن استيفاء وحدات التكوين في سلك تكوين أطر الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي في الحالتين الآتيتين:

- الحصول على معدل لا يقل عن 10 من 20 في كل وحدة على حدة;
- الحصول على معدل لا يقل عن 10 من 20 في كل مجموعة وحدات من المجموعات المحددة في الجداول الواردة بالملحق رقم 2 المرفق بهذا القرار، شريطة ألا يزيد عدد الوحدات التي حصل فيها الطالب(ة) على معدل يقل عن 10 من 20، على وحدة واحدة في كل مجموعة. وألا تقل النقطة المحصل عليها عن 8 من 20 في أيّة وحدة من هذه الوحدات. ويحتسب معدل المجموعة باعتبار نفس المعامل لكل وحدة من الوحدات المكونة لها.

المادة 15

يتم تقويم الكفايات المهنية للطلبة (ات) بسلك تكوين أطر الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي في محطات التدريب الميدانية، من قبل الأساتذة المكونين المكلفين بالإشراف الميداني على هذه التدريب، بناء على تقرير ينجزه الطالب(ة) مرفوق بملف تراكمي منظه مصادق على مكوناته من لدن مدير المؤسسة موطن التدريب.

ويعلن عن استيفاء التدريب الميدانية عند الحصول على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20.



المادة 16

يتم تقويم المشروع الشخصي المؤطر المنصوص عليه في المادة 11 أعلاه، من قبل لجنة للمناقشة تتكون من ثلاثة (3) أعضاء من بينهم أستاذ(ة) مكون (ة) رئيساً، والأستاذ(ة) المكون(ة) المؤطر(ة) للمشروع.

ويأخذ تقويم المشروع الشخصي المؤطر بعين الاعتبار مضمون وشكل المنتوج، ومنهجية وسيرة إعداده، وكذا كيفية تقديمها وعرضه أمام اللجنة، ومناقشته، ومدى تمكّن الطالب(ة) منه.

الباب الرابع: امتحان التخرج

المادة 17

ينظم امتحان التخرج من سلك تكوين أطر الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي عند نهاية السنة التكوينية، ويفتح باب المشاركة فيه في وجه الطالبات والطلبة(ة) الذين استوفوا وحدات التكوين المبرمجة كما هو محدد في المادة 14 أعلاه. ويجرى امتحان التخرج على شكل اختبار كتابي يضم وضعية اختبارية مركبة في مجال الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي تستند إلى مجموعات التكوين المبرمجة، والتجربة الميدانية المكتسبة خلال التدريب الميداني، وأثناء إنجاز المشروع الشخصي المؤطر.

ويتم تحديد كيفية تنظيم امتحان التخرج من سلك تكوين أطر الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي، بموجب مقرر للسلطة الحكومية المكلفة بال التربية الوطنية.

المادة 18

يعتبر ناجحاً ويحصل على شهادة النجاح في امتحان التخرج من سلك تكوين أطر الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي كل طالب (ة) حصل(ت) على معدل عام يساوي أو يفوق 10 على 20. ويحتسب المعدل العام انطلاقاً من:

- النقط المحصل عليها في امتحان التخرج، وتحتسن بنسبة 50%;
- معدل النقط المحصل عليها في تقويم وحدات التكوين، وتحتسن بنسبة 25%;
- النقطة المحصل عليها في تقويم المشروع الشخصي المؤطر، وتحتسن بنسبة 25%.

المادة 19

يتم البت في النتائج النهائية، على مستوى كل مركز جهوي لمهن التربية والتكوين، من طرف لجنة للمدواولات مكونة من:

- مدير(ة) المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين، بصفته رئيساً؛
- المدير(ة) المساعد(ة) المكلف(ة) بسلوك تكوين أطر الادارة التربوية وأطر الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي بصفته نائباً للرئيس؛
- ثلاثة (3) أئمة مكونين على الأقل بصفتهم أعضاء.

وتتولى هذه اللجنة، تحت إشراف مجلس المركز، القيام بالمهام التالية:

- إعداد محاضر النتائج النهائية المتضمنة لمختلف مكونات التقويم وللمعدل العام؛
 - حصر لائحة الناجحين المتخرجين من سلك تكوين أطر الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي مرتبين حسب الاستحقاق؛
 - حصر لائحة الراسبين في سلك تكوين أطر الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي.
- وتعود قرارات لجنة المدواولات غير قابلة للمراجعة.



المادة 20

لا يسمح بالتكلّر بسلك تكوين أطر الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي، غير أنه يمكن السماح للطلبة (ات) الذين استكملوا فترة التكوين بهذا السلك، ولم يتمكنوا من استيفاء وحدات التكوين كما هو محدد في المادة 17 أعلاه، باستدراك الوحدات التي لم يتم استيفاؤها، بناء على طلبهم، وذلك خلال الفترة المخصصة للتصديق الاستدراسي في السنة الموالية.

أما الطلبة (ات) المتدرّبين الذين استوفوا وحدات التكوين ولم يحصلوا على معدل عام يفوق أو يساوي 10 من 20، فيمكنهم المشاركة في امتحان التخرج لسنة الموالية، بعد تقديم طلب في هذا الشأن للمركز الذي تابعوا فيه تكوينهم.

في حال المشاركة مرتين في امتحان التخرج دون الحصول على معدل يفوق أو يساوي 10 من 20، يتم التشطيب عن المعنيين من لوائح التكوين بسلك تكوين أطر الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي.

الباب الخامس: مقتضيات ختامية

المادة 21

تحدد لوائح الناجحين بمقرر لمدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين المعنية، طبقاً لمحاضر لجن المداولات المنصوص عليها في المادة 19 أعلاه.

المادة 22

يعتبر حضور الطلبة (ات) بسلك تكوين أطر الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي في جميع الحصص، والأنشطة التكوينية إلزامياً، كما يجب عليهم التقيد بالالتزامات الواردة في النظام الداخلي للمركز الجهوّي لمهن التربية والتكوين، فيما يتعلق بالحضور وسير الدراسة والتداريب واحترام التسلسل الإداري وقواعد الصحة والسلامة، ويترتب عن عدم التزامهم بهذه الضوابط، اتخاذ عقوبات قد تصل إلى حد التوقيف عن متابعة التكوين من طرف مدير المركز الجهوّي لمهن التربية والتكوين المعنى، الذي يحيّل ملف الطالب(ة) المعنى(ة) على مدير(ة) الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين التي ينتمي إليها لاتخاذ الإجراء الملائم في حقه.

المادة 23

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ توقيعه.

2022 نونبر 09

وحرر بالرباط، في:

وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي
والرياضة
شيك بلموس

الملحق رقم 1

مجموعات التكوين بسلك تكوين أطر الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي

1. ملحق الاقتصاد والإدارة

الأسدوس	رتبة	المجموعات	الغلاف الزمني بالساعات (*)
الأول	1	مكونات ومهام الادارة التربوية بالمؤسسات التعليمية	34
	2	الحياة المدرسية	34
	3	أخلاقيات المهنة	34
	4	التوثيق والأرشفة	34
	5	التدبير المادي للمؤسسة التعليمية	34
	6	تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	34
	7	التربية الخيرية والانضباط الإيجابي	34
	8	الإعلام والتوجيه	34
	9	مشروع المؤسسة والتواصل والشراكة	34
	10	التأثير القانوني لمهنة أطر الدعم	34
	11	التدبير المالي للمؤسسة التعليمية	34
	12	المساطر الإدارية والمالية	34

(*) باحتساب الغلاف الزمني المخصص للنقويم التشخيصي والتقويم النهائي للمجزوءة.

2. الملحقون التربويون

أ - الحراسة التربوية والتوثيق

الأسدوس	رتبة	المجموعات	الغلاف الزمني بالساعات (*)
الأول	1	مكونات ومهام الادارة التربوية بالمؤسسات التعليمية	34
	2	الحياة المدرسية	34
	3	أخلاقيات المهنة	34
	4	علوم التربية	34
	5	التوثيق والأرشفة	34
	6	تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	34
	7	التربية الخيرية والانضباط الإيجابي	34
	8	الإعلام والتوجيه	34
	9	مشروع المؤسسة والتواصل والشراكة	34
	10	التأثير القانوني لمهنة أطر الدعم	34
	11	التربية الدامجة	34
	12	تدبير النجاح المدرسي	34

(*) باحتساب الغلاف الزمني المخصص للنقويم التشخيصي والتقويم النهائي للمجزوءة.



ب - تحضير المختبرات المدرسية

الأسدوس	رتبة	المجموعات	الغلاف الزمني بالساعات (*)
الأول	1	الفيزياء	34
	2	الأشغال التطبيقية للفيزياء	34
	3	البيولوجيا	34
	4	الأشغال التطبيقية للبيولوجيا	34
	5	تخطيط أنشطة المختبرات المدرسية	34
	6	تدبير المختبرات المدرسية	34
	7	أخلاقيات المهنة	34
	8	اللغة الفرنسية 1	34
	9	اللغة الإنجليزية 1	34
الثاني	10	الكيمياء	34
	11	الأشغال التطبيقية للكيمياء	34
	12	الجيولوجيا والبيئة	34
	13	الأشغال التطبيقية للجيولوجيا والبيئة	34
	14	صيانة واصلاح المعدات المخبرية	34
	15	تدبير العتاد الديدكتيكي	34
	16	تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	34
	17	اللغة الفرنسية 2	34
	18	اللغة الإنجليزية 2	34

(*) باحتساب الغلاف الزمني المخصص للتقويم التشخيصي والتقويم النهائي للمجزوءة.

3. الملحقون الاجتماعيون

الأسدوس	رتبة	المجموعات	الغلاف الزمني بالساعات (*)
الأول	1	مكونات ومهام الادارة التربوية بالمؤسسات التعليمية	34
	2	الحياة المدرسية	34
	3	أخلاقيات المهنة	34
	4	التربية الخيرية والانضباط الإيجابي	34
	5	سوسيولوجيا التربية	34
	6	تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	34
	7	منهجية البحث التدخلي في المجال التربوي	34
	8	الإعلام والتوجيه	34
	9	مشروع المؤسسة والتواصل والشراكة	34
الثاني	10	التأطير القانوني لمهنة أطر الدعم	34
	11	التربية الدامجة	34
	12	علم النفس التربوي	34

(*) باحتساب الغلاف الزمني المخصص للتقويم التشخيصي والتقويم النهائي للمجزوءة.



توزيع وحدات التكوين بسلك تكوين أطر الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي

1. ملحوظ الاقتصاد والإدارة

وحدات المجموعة بـ المجموعات والتدريب	وحدات المجموعة أـ المجموعات والتدريب
<ul style="list-style-type: none"> التدبير المادي للمؤسسة التعليمية التدبير المالي للمؤسسة التعليمية المساطر الإدارية والمالية التدريب الميداني 2 	<ul style="list-style-type: none"> مكونات ومهام الإدارة التربوية بالمؤسسات التعليمية أخلاقيات المهنة التأثير القانوني لمهنة أطر الدعم التدريب الميداني 1
وحدات المجموعة دـ المجموعات والتدريب	وحدات المجموعة جـ المجموعات والتدريب
<ul style="list-style-type: none"> مشروع المؤسسة والتواصل والشراكة التوثيق والأرشفـة تكنولوجيا المعلومات والاتصالـات التدريب الميداني 4 	<ul style="list-style-type: none"> الحياة المدرسـية الإعلام والتوجـيه التربية الخـيرية والانضباط الإيجـابـي التدريب الميداني 3

2. الملحقون التربويون

أـ الحراسة التربوية والتوثيق

وحدات المجموعة بـ المجموعات والتدريب	وحدات المجموعة أـ المجموعات والتدريب
<ul style="list-style-type: none"> علوم التربية التربية الدامـجة التربية الخـيرية والانضباط الإيجـابـي التدريب الميداني 2 	<ul style="list-style-type: none"> مكونات ومهام الإدارة التربوية بالمؤسسات التعليمية أخلاقيات المهنة التأثير القانوني لمهنة أطر الدعم التدريب الميداني 1
وحدات المجموعة دـ المجموعات والتدريب	وحدات المجموعة جـ المجموعات والتدريب
<ul style="list-style-type: none"> مشروع المؤسسة والتواصل والشراكة تدبـير النجاح المدرـسي تكنولوجيا المعلومات والاتصالـات التدريب الميداني 4 	<ul style="list-style-type: none"> الحياة المدرسـية الإعلام والتوجـيه التوثيق والأرشفـة التدريب الميداني 3

بـ تحضير المختبرات المدرسية

وحدات المجموعة بـ المجموعات والتدريب	وحدات المجموعة أـ المجموعات والتدريب
<ul style="list-style-type: none"> البيـولوجـيا الأشغال التطبيقـية للبيـولوجـيا الجيـولوجـيا والبيـئة الأشغال التطبيقـية للجيـولوجـيا والبيـئة التدريب الميداني 2 	<ul style="list-style-type: none"> الفيـزيـاء الأشغال التطبيقـية للفيـزيـاء الكـيمـيـاء الأشغال التطبيقـية للكـيمـيـاء التدريب الميداني 1
وحدات المجموعة دـ المجموعات	وحدات المجموعة جـ المجموعات
<ul style="list-style-type: none"> اللغـة الفـرنـسـية 1 اللغـة الفـرنـسـية 2 اللغـة الإـنـجـليـزـية 1 اللغـة الإـنـجـليـزـية 2 تكنولوجيا المعلومات والاتصالـات 	<ul style="list-style-type: none"> تخطيط أنشطة المختبرات المدرسـية تدبـير المختبرات المدرسـية صيانة وصلاح المعدـات المختـبرـية تدبـير العـتـاد الـدـيدـاكتـيـكي أخلاقيات المهـنة

3. الملحقون الاجتماعيون

وحدات المجموعة بـ المجموعات والتدريب	وحدات المجموعة أـ المجموعات والتدريب
<ul style="list-style-type: none"> سوسيـولـوـجـيا التـربـيـة علم النفس التـربـيـي التـربية الدامـجة التدريب الميداني 2 	<ul style="list-style-type: none"> مكونات ومهام الإدارة التربوية بالمؤسسات التعليمية أخلاقيات المهـنة التأثير القانوني لمهنة أطر الدعم التدريب الميداني 1
وحدات المجموعة دـ المجموعات	وحدات المجموعة جـ المجموعات
<ul style="list-style-type: none"> مشروع المؤسسة والتواصل والشراكة منهجـية البحث التـدـخـلي في المجال التـربـيـي تكنولوجيا المعلومات والاتصالـات التدريب الميداني 4 	<ul style="list-style-type: none"> الحياة المدرسـية الإعلام والتوجـيه التربية الخـيرية والانضباط الإيجـابـي التدريب الميداني 3

